

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمهورية العمومية لقسم القوى والتشريع
المستشار الأول لرئيس مجلس الدولة

٧٩١

رقم التبليغ:

٢٠١٧ / ٤ / ٢٧

بتاريخ:

٤٤٠٥/٢/٣٢

ملف رقم:

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير البحث العلمي

رئيس مجلس إدارة صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٤٥) المؤرخ ٢٠١٥/٤/٢٧ بشأن النزاع القائم بين صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية التابع لوزارة البحث العلمي ومركز البحوث الزراعية بخصوص إلزام الأخير رد مبلغ مقداره (٢٨٤٤٧٠) مائتان وأربعة وثمانون ألفاً وأربعين وسبعين جنيهاً للصندوق في إطار عقد المنحة البحثية المبرم بينهما.

وحصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية التابع لوزارة البحث العلمي المنشأ بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (٢١٨) لسنة ٢٠٠٧ في إطار دوره في تمويل البحث العلمي تعاقد مع مركز البحوث الزراعية على تمويل وتنفيذ مشروع بحثي بعنوان "عزل وتخفيض الجينات بتلية القطن المصري فائق الطول باستخدام تكنولوجيات الطرح الجزيئي" للباحث الرئيس الأستاذ الدكتور/ أسامة أحمد ممتاز، إلا أن مجلس إدارة الصندوق قرر إيقاف المشروع واسترداد التمويل بالكامل، وحرمان الباحث الرئيس من التقدم بمشروعات الصندوق لمدة خمس سنوات، استناداً إلى سوء إدارة الباحث الرئيس للمشروع، ومن ثم رفض التقارير الفنية


مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقوى وتشريع



التي تقدم بها إليه، وبناء عليه واعملاً لحكم الفقرة (هـ) من المادة الثامنة من العقد تم مطالبة مركز البحوث الزراعية برد التمويل بالكامل إلا أن المركز امتنع عن رد تلك المبالغ، الأمر الذي حدا بكم إلى طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٢ من إبريل عام ٢٠١٧م، الموافق ١٥ من شهر رجب عام ١٤٣٨هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تحتخص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسبباً فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الجهات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزماً للجانبين...".

واستطهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما استقر عليه إفتاؤها - أن المشرع اختصها بإبداء الرأى مسبباً في الأنزعة التي تثار بين الجهات الإدارية، وذلك بدليلاً عن اللجوء لإقامة الدعاوى القضائية، وأضفى على رأيها صفة الإلزام، حسماً لأوجه النزاع وقطعياً له. ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكلية والموضوعية مدعوماً بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فالجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تتدبر خيراً، أو أكثر للاستارة بالرأى في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، وبظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاصعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصراً من عناصر الإثبات في النزاع.



مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمى الفتوى والتشريع

وت Tingia على ما تقدم، ولما كان البين من مطالعة أوراق النزاع الماثل أنه غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التي يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا فقد ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتأليف لجنة مشتركة، وحددت مهامها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك


انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى تأليف لجنة من طرفى النزاع تضم خبيراً، أو أكثر من الخبراء المختصين، وممثلاً من وزارة المالية؛ لتقديم التقارير الفنية والمالية التي قام الباحث الرئيس للمشروع الأستاذ الدكتور/ أسامة أحمد ممتاز بإعدادها، وبيان مدى توافقها مع بنود العقد، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات، على أن تودع تقريرها مرافقاً به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التي تلتزم تقديمها إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٨/٦/٢٠١٧م.

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته

تعريضاً في ٢٨/٦/٢٠١٧

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس
المكتب الفني
المستشار /
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز /

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمى الفتوى والتشريع